مجلة العلوم القانونية والاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

# شرط الثبات التشريعي في عقود الاستثمار الاجنبي " دراسة في النظام السعودي"

الحجيلي محمد بن عمر*

أستاذ القانون الخاص المساعد، قسم الأنظمة، كلية الشريعة والأنظمة– جامعة تبوك

جامعة تبوك (السعودية)، malhejaili@ut.edu.sa



| تاريخ الإرسال: 2022/12/01 | تاريخ القبول: 2023/02/01 | تاريخ النشر: 2023/03/01 |
|---|---|---|



* المؤلف المرسل

**الملخص**

تتناول الدراسة موضوع شروط الثبات التشريعي التي يوردها المستثمر في عقود الاستثمار الاجنبي التي تكون بينه وبين الدولة وهذه الشروط تصطدم بما قد يصدر من تشريعات فيما بعد تسري على الجميع في حين يقرر طرفا العقد عدم سريانها عليهم.

وقد خلصت الدراسة الى ضرورة وضع نماذج لشروط الثبات التشريعي حتى تكون موحدة ولا تثير مشكلات في التطبيق وتساعد على التنبؤ بما قد يترتب عليها من نتائج قانونية.

**الكلمات المفتاحية:** الثبات التشريعي – الاستثمار الأجنبي – التنمية الاقتصادية – حوافز الاستثمار – عقود الاستثمار

**Abstract**

The aim of the study was to investigate the issue of the legislative stability conditions provided by investors in the foreign investment contracts that are between them and the state. These conditions may collide with legislations that may be issued later that applies to all, while the parties to the contract decide that they do not apply to them.

The study concluded that it is necessary to develop models for the conditions of legislative stability so that they are unified and do not raise difficulties in application and help predict the legal consequences that may result from them.

**Keywords:** Legislative Stability - foreign Investment Law - Investment Incentives - Economic Development - Investment Contract

**المقدمة**

يقوم الاستثمار بدور رئيسي فى اقتصاديات الدول ويسهم بوجه عام في وضع أسس النمو الاقتصادي، ولذلك تتنافس الدول المختلفة ومنها المملكة العربية السعودية في تهيئة مناخ الملائم، وتقرير محفزات كمنح التسهيلات والمزايا، والضمانات المتعددة لجذب الاستثمارات إليها كأحد لبنات عملية التنمية الشاملة في الدولة.

وفي ظل رغبة الدول في جذب الاستثمارات الاجنبية الخاصة، فإن تهيئة الإطار القانوني المناسب للاستثمار عنصر أساسياً لخلق بيئة استثمار جيدة وجاذبة، في إطار قانوني مستقر يدعم الثقة في جدارة النظام الاقتصادي ككل[1].

كما يساهم الإطار القانوني المناسب في إرساء أسس الثبات الداعمة للنشاط الاقتصادي والحركة الاستثمارية بصفة خاصة، وبشكل ينسجم مع أهداف التنمية المستدامة في شتى الميادين والقطاعات الاقتصادية.[2]

ولكي يعد الإطار القانوني جاذباً للاستثمار، يلزم توافر العديد من الأسس والمبادئ وأهمها وجود نظام للاستثمار واضح ومستقر وشفاف[3]، لا يتعارض مع النظم الأخرى ذات العلاقة، وأن يكون متوافقاً مع القواعد والنظم الدولية،

ذلك أن من شأن عدم استقرار التشريعات والنظم المحدثة للاستثمار والمنظمة له، أن تثبط عزيمة المستثمرين وتشل المبادرات لديهم[4].

ونظرًا لأهمية الاستثمار الأجنبي في خطط التنمية الاقتصادية، فقد حرصت المملكة العربية السعودية على جذب المزيد من هذه الاستثمارات، وذلك باتخاذ العديد من الإجراءات أبرزها: تحديث نظام الاستثمار الأجنبي وكذلك منح الحوافز والامتيازات والضمانات للمستثمر الأجنبي.

كما أرست نظم الاستثمار المملكة العربية السعودية مبدأ الثبات التشريعي، في نظام الاستثمار الأجنبي رقم م 1 لسنة 1421، ونظام الاستثمار التعديني لعام 1441، وكذلك أيضاً في مشروع نظام الاستثمار الجديد.

ويأتي ذلك انطلاقاً من توجه المملكة العربية السعودية بالعمل على تحسين مناخ الاستثمار وتشجيع اقبال الاستثمارات الأجنبية، واتخاذ خطوات جادة وحاسمة لتحسين المؤشرات الاقتصادية من رفع لمعدلات النمو والاستثمار الأجنبي المباشر وتخفيض عجز الموازنة ومعدلات الفقر والبطالة والتضخم عن طريق اتباع استراتيجية تنمية مستدامة.

**أهمية البحث:**

تظهر أهمية البحث في توضيح دور الثبات التشريعي في دعم الاستثمار الأجنبي المباشر وتحقيق التنمية الاقتصادية للدولة باعتباره محور ارتكاز في جذب الاستثمار.

**مشكلة البحث:**

تكمن مشكلة البحث في الاشكاليات التي تثيرها شروط الثبات التشريعي باعتبارها من أهم العوامل المساعدة في جذب الاستثمار الأجنبي، والتي دائماً ما تكون محط اهتمام المستثمر ويهدف على تضمنيها في صلب العقد.

**منهج البحث**

اعتمد البحث على المنهج التحليلي لدراسة شروط الثبات التشريعي في ضوء أحكام نظام الاستثمار الأجنبي لسنة 1421 ونظام الاستثمار التعديني لعام 1441، وكذلك في مشروع نظام الاستثمار الجديد.

## المبحث الأول

## ماهية شرط الثبات التشريعي وطبيعته القانونية

**تمهيد**

يعد الاستقرار التشريعي في أي دولة أهم عوامل جذب للاستثمار في تلك الدولة،[5] فالحماية التي يقرها المنظم لمواجهة الظروف الناشئة عن تغيير أو تعديل أنظمة الاستثمار[6] يهدف من خلالها إلى طمأنة المستثمر الأجنبي بأنه في حالة تعديل أو إلغاء النظام الخاص بالاستثمار فإن الظروف والاوضاع القانونية الجديدة لن تطبق عليه، خاصة إذا تضمنت إنقاصاً من الامتيازات أو فرض التزامات جديدة عليه، بذلك تكون الدولة المضيفة متعهدة من خلال تشريعاتها بتثبيت النظام القانوني الذي يحكم المشروع الاستثماري الأجنبي[7]، على اعتبار أن مبدأ استقرار التشريع الخاص بالاستثمار يتيح للمستثمر الأجنبي العمل في بيئة قانونية ثابتة، لا يلحق بها تغيرات جوهرية تفاجئ المستثمر وتؤثر على نظام الاستثمار وفرصه الربحية.

على هذا الأساس فإن شرط الثبات التشريعي وضع لصالح المستثمر كأداة حمايه من التعديلات التي قد تطرأ اثناء فترة العقد[8] فيسري وفقاً لذلك على العقد ذات القانون وقواعده السارية فقط وقت إبرام العقد مع استبعاد أي تعديل لاحق يطرأ على ذلك القانون[9].

**وعلى هذا الاساس يتناول المبحث الأول ما يلي:**

## المطلب الأول

## تعريف شروط الثبات التشريعي

باستقراء نظام الاستثمار الأجنبي، والانظمة ذات العلاقة، يتضح أن المنظم السعودي لم يعرف الثبات التشريعي، وعليه تعددت التعريفات الفقهية لشرط الثبات التشريعي،[10] حيث عرفه البعض بأنه "أداة قانونية يتم من خلالها حماية المستثمر الاجنبي من مخاطر التشريع متى حاولت الدولة تعديل العقد بسن تشريع جديد حيث تتم الحماية من خلال تجميد دور الدولة في التشريع والذي يحد من سلطاتها التشريعية ولكن لا يجردها منها".[11]

في حين عرّفه أخرين بانه "ذلك الشرط الذي تتعهد بمقتضاه الدولة بعدم تطبيق أي تشريع أو لائحة جديدة على العقد الذي يبرم مع الشركة المستثمرة"[12]، وانه "الشرط الذي يرد في عقد الاستثمار والذي يؤدي إلى تجميد دور الدولة كسلطة تشريعية وطرف في العقد وفي الوقت نفسه يمنعها من تغيير القواعد القانونية التي كانت سارية وقت إبرام العقد ويعتبر ذلك الشرط ملزمًا للطرفين استنادًا إلى قاعدة العقد شريعة المتعاقدين".[13]

مما سبق يتضح أن شرط الثبات التشريعي هو ضمانة مقررة لصالح المستثمر تتعهد بمقتضاه الدولة كسلطة تشريعية بعدم تطبيق النظام الجديد على النشاط الاستثماري الذي يعمل وفق النظام القديم وذلك حتى تنتهي المدد الخاصة به.

ونرى أن شرط الثبات التشريعي كشرط تتجلي فيه فكرة سلطان الارادة لطرفي العقد في عدم اعتماد أي من التعديلات التي تطرأ على الانظمة بعد ابرام العقد. وبالنظر لهذا الشرط وفق القواعد العامة نجد أنه يخالف فكرة العمومية والتجريد في الأنظمة وانه بمثابة اتفاق على عدم الخضوع لاي من احكام الأنظمة ذات العلاقة التي يمكن ان تصدر مستقبلا تتعارض مع مصلحة المستثمر، الا أن الدولة كصاحبة سلطة وسيادة ولها الحق في إصدار الانظمة ارتضت بذلك ولعل هذا يكون المبرر الرئيس في نظامية هذا الشرط.

## المطلب الثاني

## السند القانوني لشرط الثبات التشريعي

يقصد بتشريعات الاستثمار، "مجموعة الأنظمة واللوائح والتعليمات التي تنظم النشاط الاستثماري في الدولة خلال فترة معينة"[14]. ويأتي نظام الاستثمار الأجنبي السعودي تعبيراً عن إرادة الدولة في تطوير الاطار التنظيمي لجذب الاستثمارات الأجنبية[15]، هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى ألزم المنظم السعودي المستثمر الأجنبي بالتقيد بكل الأنظمة واللوائح والتعليمات المعمول بها في المملكة العربية السعودية وبالاتفاقيات الدولية التي تكون طرفاً فيها.[16]

وتناول المنظم السعودي مسألة الثبات التشريعي في نظام الاستثمار الأجنبي لسنة 1421، ونظام الاستثمار التعديني لعام 1441هـ، ومشروع نظام الاستثمار الجديد، نوردها على النحو التالي[17]:

**أولاً: السند القانوني لشرط الثبات التشريعي في نظام الاستثمار الأجنبي لسنة 1421هـ.**

كرس المنظم السعودي لشرط الثبات التشريعي بموجب المادة (16) من نظام الاستثمار الأجنبي لسنة1421، التي تنص على أن "لا يخل تطبيق هذا النظام بالحقوق المكتسبة للاستثمارات الأجنبية القائمة بصورة نظامية قبل نفاذ هذا النظام، ومع ذلك فإن ممارسة هذه المشروعات لنشاطها أو زيادة رأس مالها تخضع لأحكامه".

كما نصت المادة (6) من نظام الاستثمار الأجنبي لسنة 1421 على أن "يتمتع المشروع المرخص له بموجب هذا النظام بجميع المزايا والحوافز والضمانات التي يتمتع بها المشروع الوطني حسب الأنظمة والتعليمات"[18].

**ثانياً: السند القانوني لشرط الثبات التشريعي في نظام الاستثمار التعديني لعام 1441:**

نصت المادة (61) على ان "1- يحل النظام محل نظام الاستثمار التعديني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/47) وتاريخ 1425/8/20هـ، ويلغي كل ما يتعارض معه من أحكام، 2- استثناءً من الفقرة رقم (1) من هذه المادة، يستمر سريان الحقوق الناشئة في ظل نظام الاستثمار التعديني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/47) وتاريخ 20 / 8 / 1425هـ إذا كانت تلك الحقوق نافذة قبل سريان العمل بالنظام، على أن تطبق الأحكام المالية المقررة في النظام واللوائح على أصحاب تلك الحقوق وذلك من تاريخ العمل بها".

**ثالثاً: السند القانوني لشرط الثبات التشريعي في مشروع نظام الاستثمار الجديد**

نصت المادة (14) على ان "1- لا يعدل أو يلغي هذا النظام الأنظمة واللوائح الخاصة التي تسري على أنشطة محددة من الاقتصاد أو المناطق الاقتصادية الخاصة في المملكة أو الأسواق المالية، على أن يتمتع المستثمر كحد أدنى بالحقوق المنصوص عليها في هذا النظام، 2- باستثناء أحكام الفقرة (2) من المادة (السابعة) من هذا النظام، لا تعدل أو تلغي أحكام هذا النظام التراخيص أو الحقوق المكتسبة أو الامتيازات الممنوحة للاستثمارات المباشرة السارية قبل نفاذ هذا النظام.

## المطلب الثالث

## الطبيعة القانونية لشرط الثبات التشريعي

تعددت النظريات حول تحديد الطبيعة القانونية لشرط الثبات التشريعي ولعل أهمها:

أولاً: نظرية الدمج

يرى انصار هذه النظرية ان أساس هذا الشرط مبني على فكرة الدمج ومفادها ادماج شرط الثبات التشريعي للقانون في العقد.[19]وهذا ما يعرف بالشروط التحويلية لطبيعة العقد، فالتعديلات التي تطرأ على القانون واجب التطبيق بعد ابرام العقد لا تسري على العقد، حيث يندمج القانون وفق هذه النظرية في العقد باعتباره احد شروطه ومن ثم لا يعبر عن إرادة المشرع.[20] فيتحول القانون لشرط في العقد يستند على مبدأ سلطان الارادة ومعناه حرية المتعاقدين في اختيار وتحديد القانون الذي سيحكم العقد المبرم بينهم وحريتهم في الاتفاق على ما يرغبان بإدراجه في العقد.[21]

ويرى الباحث ان هذا التحليل فيه نظر حيث يظهر جلياً بأنه غير واقعي وغير منطقي، فالقانون الذي يحكم العقد لا يستقيم بأن يصبح شرطاً فيه أو بنداً من بنوده، فالقانون يفُرض على المتعاقدين، ويطبق بوصفه قانوناً وليس

بوصفه شرطاً تعاقدياً، وارادة الأطراف تنتهي عند اختيار القانون الواجب التطبيق. وعليه فقد تخلى الفقه عن نظرية الاندماج باعتبارها نظرية قديمة، ولموقفها في تجريد القانون من طابعه الملزم.[22]

ثانياً: شرط الثبات التشريعي استثناء على مبدأ السريان الفوري للنظام الجديد

ذهب جانب من الفقه لتكييف شروط الثبات التشريعي على أنه استثناء على مبدأ السريان الفوري للقانون،[23] فقواعد القانون الجديد هي قواعد آمرة أو ما يعرف بالقواعد المتصلة بالنظام العام وذلك للدفع باستمرارية سريان النظام القديم أو الاستثناء على مبدأ السريان الفوري للقانون،[24] فلو كانت قواعد النظام الجديد مكملة فلا يمكن القول بالاستثناء على قاعدة السريان الفوري للقانون الجديد.[25]

فالنظام الجديد يسري بأثر فوري على كافة التعاملات التي قد ابرمت في ظل النظام السابق، وبذلك فان شرط الثبات التشريعي يهدف الى استمراره سريان احكام النظام السابق بما يحمله من مزايا وحقوق للمستثمر الأجنبي.[26]

ويرى الباحث ان تكييف شرط الثبات التشريعي كاستثناء على مبدأ السريان الفوري للنظام الجديد يتفق مع ما ذهب إليه المنظم السعودي الذي تناول تنظيم ذلك الشرط، فقد حدد المنظم السعودي في نظام الاستثمار – الأصل العام – بموجب المادة (18) من نظام الاستثمار الأجنبي لسنة 1421هـ، بأن يعمل بالنظام الجديد "نظام الاستثمار الأجنبي لسنة 1421هـ بعد ثلاثين يوماً من تاريخ نشره، ويُلغى نظام استثمار رأس المال الأجنبي " النظام القديم " الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/4) وتاريخ 1399/2/2هـ كما يُلغى كل ما يتعارض معه من أحكام.

ثم وضع المنظم السعودي –استثناء– على هذا الأصل بموجب المادة (16) من نظام الاستثمار الأجنبي لسنة 1421هـ، مؤداه عدم إخلال تطبيق هذا النظام بالحقوق المكتسبة للاستثمارات الأجنبية القائمة بصورة نظامية قبل نفاذ هذا النظام.

كما ورد الاستثناء في المادة (61) فقرة 2 من نظام الاستثمار التعديني لعام 1441هـ على استمرار سريان الحقوق الناشئة في ظل نظام الاستثمار التعديني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/47) وتاريخ 1425/8/20هـ إذا كانت تلك الحقوق نافذة قبل سريان العمل بالنظام، على أن تطبق الأحكام المالية المقررة في النظام واللوائح على أصحاب تلك الحقوق وذلك من تاريخ العمل بها، مفاد ذلك أن المنظم في نظام الاستثمار الأجنبي لسنة 1421هـ، ونظام الاستثمار التعديني لعام 1441هـ، قد حدد النطاق الزمني الخاضع لأحكامه، بحيث لا تسري احكام الأنظمة والتعديلات اللاحقة علي المشروعات الاستثمارية السابقة.[27]

ويرى الباحث أن نص المادة (16) من نظام الاستثمار الأجنبي لسنة 1421هـ، والمادة (61) فقرة 2 من نظام الاستثمار التعديني لعام 1441هـ، لا يحقق الحماية الكافية للمستثمر. خاصة وأن المنظم السعودي بنصه على سريان تعديلات أحكام الضرائب على المشروعات الاستثمارية طبقاً لنص المادة (14) من نظام الاستثمار الأجنبي لسنة 1421هـ؛ تسبب في عدم استقرار البيئة التشريعية للاستثمار، وكان أولى بالمنظم السعودي أن يحذو حذوا المشرع المصري حيث أورد حكمًا انتقالياً في المادة (2) من مواد الإصدار لقانون الاستثمار لسنة 2017، مفادها عدم إخلال أحكام القانون المرافق بالمزايا والإعفاءات الضريبية وغيرها من الضمانات والحوافز المقررة للشركات

والمنشآت القائمة وقت العمل به، وأن تظل هذه الشركات والمنشآت محتفظة بتلك المزايا والإعفاءات والضمانات والحوافز إلى أن تنتهي المدد الخاصة بها، وذلك طبقا للتشريعات والاتفاقيات المستمدة منها.[28]

وباستقراء مشروع نظام الاستثمار السعودي الجديد يلاحظ أن المنظم السعودي قد تدارك ذلك، حيث نصت المادة (14) من مشروع نظام الاستثمار الجديد بعنوان الأنشطة والمناطق الاقتصادية الخاصة والحقوق المكتسبة "لا تعدل أو تلغي أحكام هذا النظام التراخيص أو الحقوق المكتسبة أو الامتيازات الممنوحة للاستثمارات المباشرة السارية قبل نفاذ هذا النظام"، ومن ثم فإن المشروعات الاستثمارية السابقة علي صدور نظام الاستثمار، تحتفظ بجميع المزايا والضمانات والحوافز والإعفاءات السابق التمتع بها في ظل القوانين السابقة.

**تعقيب:** أورد المنظم السعودي في نظام الاستثمار الأجنبي لسنة 1421هـ، بعض الحالات التي يطبق فيها نظام الاستثمار اللاحق، بمعني هناك بعض الحالات لسريان أحكام النظام اللاحق، وهو ما يعرف بالأثر الفوري لأحكام نظام الاستثمار وذلك في ممارسة هذه المشروعات لنشاطها أو زيادة رأس مالها.

ويرى الباحث انه كان أولى بالمنظم رهن الاستفادة بأحكام النظام القديم حتى تنتهي المدد الخاصة به، وضرورة تعديل نص المادة (16) من نظام الاستثمار الأجنبي لسنة 1421هـ.

## المبحث الثاني

## أهمية شروط الثبات التشريعي

### تمهيد

تسعى المملكة العربية السعودية لجذب الاستثمارات الأجنبية من خلال تقديم جملة من الضمانات[29]، وتهيئة المناخ الملائم الذي من شأنه تشجيع المستثمرين الأجانب وطمأنتهم[30]، حول استثماراتهم في المملكة انها تحظى بالحماية الكافية.[31] فالغاية من تضمين شرط الثبات التشريعي في العقد هو حماية المركز القانوني للمستثمر، كما يعتبر وسيلة مهمة لجذب المستثمرين، لأنه يضفي نوعًا من الثقة لهم[32]، وترتيباً على ما سبق فإن الأهمية القانونية لشرط الثبات التشريعي تلقي بظلالها على المستثمر والدولة المضيفة للاستثمار.

ونتناول هذا المبحث من خلال مطلبين

### المطلب الأول

### أهمية شرط الثبات التشريعي للمستثمر

تناولت العديد من نصوص نظام الاستثمار الاجنبي وحملت في طياتها الحماية للمستثمر الوطني والأجنبي، وقدمت العديد من الضمانات، ذلك أن تشجيع الاستثمار يتطلب توفير الضمانات الكافية للمستثمر،[33] حيث أن الأخير يتردد في استثمار أمواله خوفًا من تعرضه للمخاطر، لذلك يبحث المستثمر على قدر كافي من الضمانات والحماية القانونية وتيسير المعاملات والإجراءات التي يطمئن إليها فى مزاولته للنشاط الاستثماري.[34]

على هذا الأساس منح المشرع السعودي المشاريع المرخص له بموجب نظام الاستثمار الأجنبي جميع المزايا والحوافز والضمانات التي تتمتع بها المشاريع الوطنية حسب الأنظمة والتعليمات[35]، كما يحق للمستثمر الأجنبي إعادة تحويل

نصيبه من بيع حصته، أو من فائض التصفية أو الأرباح التي حققتها المنشأة للخارج أو التصرف فيها بأية وسيلة مشروعة أخرى، كما يحق له تحويل المبالغ الضرورية للوفاء بأي التزامات تعاقدية خاصة بالمشروع.[36]

ولا يجوز مصادرة الاستثمارات المملوكة للمستثمر الأجنبي كلياً أو جزئياً إلا بحكم قضائي، ولا يجوز نزع ملكيتها كلياً أو جزئياً إلا للمصلحة العامة مقابل تعويض عادل وفقاً للأنظمة والتعليمات.[37]

وعلى الرغم من الضمانات والمزايا والإعفاءات التي أقرها نظام الاستثمار الأجنبي لاستقطاب رؤوس الأموال، إلا أن هذه الضمانات والمزايا والإعفاءات لا توفر الحماية القانونية الكافية للاستثمار الأجنبي وخاصة أن العلاقة التعاقدية بين الدولة المضيفة للاستثمار والمستثمرين تستغرق سنوات طويلة، فقد تلجأ الدولة لتعديل نظام الاستثمار الأجنبي مما قد يقلص الضمانات والمزايا الواردة فيه أو إضافة أعباء جديدة تلقى على عاتق المستثمرين الأجانب.[38]

ونظرا لكون الضمانات واردة في القوانين الداخلية، فهي عرضة للتعديل استنادا إلى حق الدولة في التعديل والإلغاء بإرادتها المنفردة،[39] بذلك لا يمكن لهذه الضمانات ان تحقق الطمأنينة الكافية للمستثمرين ضد المخاطر غير التجارية.[40]

لذلك تحرص بعض الدول – في تشريعاتها الاستثمارية – علي طمأنة المستثمرين بتعهدها بتثبيت نظامها القانوني، بحيث لا يسري علي المشروع الاستثماري إلا النظام الذي كان مطبقاً وقت ابزام العقد مع استبعاد التعديلات اللاحقة التي قد تطرأ في المستقبل وتؤدي إلي الانتقاص من الضمانات والمزايا والإعفاءات الممنوحة للمستثمر الأجنبي وقت إبرام عقد الاستثمار أو الترخيص بالاستثمار، مما يتيح للمستثمرين العمل في بيئة قانونية معروفة مسبقاً، لأن التغييرات الفجائية في التشريع الخاص بالاستثمار قد تضيع علي المستثمر فرص تحقيق الربح.[41]

تأسيساً على ما سبق يقدم شرط الثبات التشريعي ضمانة هامة للمستثمر عند ابرام العقد[42]، بل يعد من أهم الضمانات الجاذبة للاستثمار وخاصة للدول المستقطبة للاستثمارات الاجنبية حيث يسعى المستثمرين من خلال عقد الاستثمار الى درء المخاطر الناتجة عن عدم الاستقرار التشريعي ويكون محور حصول تلك المخاطر هي خضوع العقد للتعديلات التي تحصل على القانون الذي ينظم عقد الاستثمار.[43]

فالهدف الاساسي من هذا الشرط هو تحقيق الحماية الكافية واللازمة للمستثمر الذي تعاقد مع الدولة ضد المخاطر التي قد تطرأ اثناء مدة العقد، وذلك في ظل عدم استطاعة المستثمر اختيار قانون اخر ليطبق على العقد غير قوانين الدولة المضيفة، فيلجأ لشرط الثبات التشريعي لإخضاع العقد المبرم بينه وبين الدولة الى قانون ثابت محدد منذ ابرام العقد وحتى انتهاء مدته.[44]

## المطلب الثاني

## أهمية شرط الثبات التشريعي للدولة المضيفة للاستثمار

يعد الأمن القانوني والعدالة من أهم الغايات التي يهدف القانون إلى تحقيقها، لكونها إحدى الأسس الهامة التي يقوم عليها بناء الدولة القانونية التي تخضع فيها جميع سلطات الدولة لحكم القانون. وتتضمن هذه الفكرة تطبيقات عدة، أهمها وضوح القواعد القانونية وضرورة علم المخاطبين بها بيسر وسهولة وضمان الثبات النسبي لهذه القواعد واستقرار المراكز القانونية.[45] فعدم وجود نظام قانوني فعال، يؤثر في جذب الاستثمارات الوطنية والأجنبية.[46]

فالمستثمر الأجنبي يسعى لضمان بيئة صحية لاستثماراته،[47] وذلك باعتماد شروط الثبات التشريعي في العقد للوصول لاستقرار وثبات مركزه القانوني والاقتصادي والمالي وذلك لا يتأتى إلا من خلال ادراج شرط يفيد ثبات القانون الواجب التطبيق على العقد.[48]

لذلك تسعى مختلف الأنظمة القانونية إلى العمل على استقرار البيئة القانونية للاستثمار لجذب مزيد من الاستثمارات الأجنبية، لا سيما و أن رأس المال الأجنبي، هو أحد العوامل الدافعة لاستقرار الاقتصاد وضمان نموه.[49]

فتعدد التشريعات والقوانين وعدم استقرار السياسات تخلق مناخاً غير مستقر وغير محفز للاستثمار ويؤثر على أوضاع المستثمرين المالية وقدرتهم على وضع خطط استثمارية مستقبلية، ومن ثم الإحجام عن الاستثمار[50].

لذا يعتقد الباحث أنه من المفترض وجود إستراتيجية واضحة ومعلنة تمكن المستثمر من اتخاذ قراراته الاستثمارية على أساس سليم[51]، وهذا ما عملت عليه حكومة المملكة العربية السعودية بالإعلان عن مشروع نظام الاستثمار الجديد وطرح المشروع للمستثمرين ومؤسسات الأعمال للاطلاع، على الخطوات التي تعزم الحكومة نهجها في مجال الاستثمار.

## المبحث الثالث

## الأحوال الوارد فيها شرط الثبات التشريعي

### تمهيد

تعددت شروط الثبات التشريعي من حيث مصدرها، فقد يأتي شرط الثبات التشريعي كنص صريح في قانون الدولة.[52] كما قد يأتي كشرط تعاقدي، بمقتضاه تتعهد الدولة في مواجهة هذا المستثمر بأن لا تقوم بأي تعديل للقانون الواجب التطبيق على العقد أو الاتفاق المبرم بينها وبين المستثمر الأجنبي.[53] وقد يرد الشرط التعاقدي ضمن اتفاقيات الاستثمار الثنائية.[54]

**وعلى هذا الأساس تنقسم شروط الثبات التشريعي إلى شروط تشريعية أو شروط تعاقدية، على النحو التالي:**

**المطلب الأول: شرط الثبات التشريعي في أنظمة الاستثمار**

**المطلب الثاني: شرط الثبات التشريعي في عقود الاستثمار**

**المطلب الثالث: شرط الثبات التشريعي في اتفاقيات الاستثمار الدولية**

### المطلب الأول

### شرط الثبات التشريعي في أنظمة الاستثمار

قد تصدر الدولة تشريعات تؤدي الى الاخلال بالتوازن التعاقدي وللدولة كذلك مزايا سيادية تستطيع بموجبها تعديل العقد او انهاءه بإرادتها المنفردة[55]، كذلك حقها في اختيار النظام الاقتصادي والاجتماعي الخاص لها.[56] وقد أكد ميثاق الأمم المتحدة للحقوق والواجبات الاقتصادية للدول على حق الدول في تنظيم وممارسة سلطتها التشريعية على عقود الاستثمار والاستثمارات الاجنبية فيها، بحيث تملك حق تغيير أو الغاء التشريع متى رأت أن مصلحتها تتطلب ذلك.[57]

وعلى الرغم من هذا الحق المطلق للدولة، إلا أنه قد تنص الأخيرة بشكل صريح في قانونها على شرط الثبات التشريعي بحيث تتعهد للمستثمر بالتزامها بعدم إلغاء أو تعديل القانون المطبق على العقد المبرم بينهما وقت إنشاء العقد أو أن تتعهد للمستثمر بعدم سريان التعديلات التشريعية الجديدة على العقود الاستثمارية التي تم ابرامها.[58]

كما هو الحال في نص المادة 16 من نظام الاستثمار الأجنبي لسنة 1421هـ، بعدم إخلال النظام بالحقوق المكتسبة للاستثمارات الأجنبية القائمة بصورة نظامية قبل نفاذ هذا النظام.

ويعني مبدأ احترام الحقوق المكتسبة للاستثمارات الأجنبية المشار إليه في المادة المذكورة أنه لا يجوز لأي من سلطات الدولة سلب أو انتهاك حقوق أستمدها الأفراد بطريق مشروع وبموجب القوانين والقرارات النافذة متى ما كانت هذه الحقوق تتعلق بممارسة إحدى الحريات العامة أو الحقوق الأساسية التي ينص عليها الدستور، مثل حق الملكية وحق الجنسية...الخ،[59] ويعتبر احترام الحقوق المكتسبة احد المبادئ ذات القيمة الدستورية وفقا لأحكام القضاء.[60]

وعليه فإن هذا الاستثناء المتمثل في شرط الثبات التشريعي لا يعد تقليص من سيادة الدولة على نظامها القانوني وسلطتها في توحيد القانون،[61] فالدولة تبقى محتفظة بصلاحيتها التشريعية في إطار القوانين وذلك يعتبر استثناء من مبدأ التطبيق الفوري للقوانين.[62]

كما أن مقتضيات المصلحة العامة تلعب دور حاسماً حال قيام الدولة باتخاذ إجراءات قانونية على ضوء هذه المصلحة ومن ثم تستطيع في أي وقت تعديل او تغيير القانون الذي سبق وان اتفقت مع متعاقدها الخاص على تثبيته في لحظة ابرام العقد على الرغم من وجود اتفاق يمنع قيام الدولة بهذا الاجراء.[63]

ومع ذلك يرى الباحث ان ادراج الدولة إمكانية الاتفاق على شرط الثبات التشريعي في قانونها بمثابة تنازل عن هذا الحق في التغير والتعديل في عقود الاستثمار المتضمنة لهذه الشرط وفق مصلحتها العامة وقت ابرام العقد وتوافق ذلك مع مصلحة المستثمرين، فلا يمكن التمسك بالمصلحة العامة بعد ابرام العقد المتضمن شرط الثبات التشريعي وفق قانون الدولة، ومن ثم تغير القانون او تعديله يؤدي الي نتيجة هامه وهي افراغ النص التشريعي من قيمته القانونية وتحقيق عدم الاستقرار القانوني للمستثمرين وفق مقتضيات المصلحة العامة فلا يصبح لهذه الشروط أي قيمة حال ابرام العقد او مستقبلاً ما دام الشرط لم يتوافق مع المصلحة العامة في أي وقت.

## المطلب الثاني

## شرط الثبات التشريعي في عقود الاستثمار

تعد عقود الاستثمار من العقود الرضائية والتي تتميز بأنها تمتد لفترة طويلة، وخلال تلك الفترة قد يطرأ على القوانين الوطنية تغييرات وتعديلات وهنا يسعى المستثمر لضمان عدم انطباق اي تغيير او تعديل على عقده.[64] ويقصد بشروط الثبات العقدية شروط ترد ضمن بنود عقد الاستثمار ذاته وتنص على أن القانون الذي يسري على العقد هو ذلك القانون بإحكامه وقواعده السارية فقط وقت إبرام العقد مع استبعاد أي تعديل أو تغيير لاحق يطرأ على ذلك القانون.[65]

يسعى المستثمر في عقد الاستثمار إلى ابرام عقد تتضمن بنوده شروطاً تضمن حقوقه واستقرار مركزه القانوني والاقتصادي في مواجهة الطرف الآخر من العقد وهو الدولة، وبذلك يرد النص على هذا الشرط صراحة في نصوص

العقد ويتضمن تعهد باستمرار سريان القانون الذي نظم العقد وقت إبرامه وعدم سريان أي تعديلات تشريعية لاحقة على العقد قد تؤدي للأضرار بالمركز القانوني أو الاقتصادي للمستثمر إلا إذا وافق المستثمر على سريان التعديلات التشريعية الجديدة على عقده.[66]

مثال ذلك ما جاء بأحد العقد المبرم بين دولة تونس واحدى شركات البترول الأمريكية والذي يقضي بأن القانون الواجب التطبيق على العقد هو القانون التونسي الساري المفعول عند توقيع العقد الحالي، ويطبق على النزاعات التي قد تنشأ القانون التونسي النافذ وقت ابرام العقد، وكذلك نجد ان هذا الشرط قد ورد في عقد الاستثمار النفطي المبرم بين شركة نفط الجنوب (soc) لتطوير حقل نفط الزبير سنة 2010 والشركات الاجنبية المستثمرة حيث نص العقد في البند الثاني من المادة (32) على انه (لا يجوز تعديل هذا العقد او اضافة اي نص الية بموجب مستند مكتوب موقع حسب الاصول من قبل الممثلين من الطرفين).[67]

قد تتطلب مصلحة الدولة اجراء تعديلات قانونية بالرغم من وجود الاتفاق على عدم سريان اي تغيير في القانون الذي ابرم العقد في ظله. وبذلك تكون الدولة قد خالفت الاتفاق والعقد ومبدأ سلطان الارادة مما يترتب عليه قيام المسؤولية العقدية،[68] فحسن النية مفترض بالنسبة للدولة عند تعديلها للقوانين ما لم يثبت المستثمر عكس ذلك، ففي بعض الحالات تصدر الدولة قانوناً يؤثر على مراكز قانونية بعينها دون بقية الراكز المشابهة ويلحق الضرر بطرف بعينه وهو ما قد يقدح في حسن النية المفترضة من جانب الدولة.[69]

وفقاً لهذا النظر يعتبر شرط الثبات التشريعي مقيد لسلطة الدولة مستقبلاً في ظل التقلبات الاقتصادية العنيفة التي يشهدها العالم وعند اذن يصبح شرط الثبات التشريعي عباً كبيراً على الدولة ويتعارض مع سياساتها الاقتصادية ومصالحها السيادية ويخلق عدم توازن واضح يخرج شرط الثبات التشريعي من أهدافه الأساسية لا سيمه اذا تعلق الاستثمار بموارد الدولة الطبيعية واصبح شرط الثبات التشريعي مجحفاً ومهدداً لحقوق الأجيال المستقبلية في موارد الدولة الطبيعية.

لذلك نجد أن المنظم السعودي قد نص في المادة 14 من نظام الاستثمار الأجنبي لسنة 1421هـ على أن "تعامل جميع الاستثمارات الأجنبية المرخص لها بموجب هذا النظام طبقاً لأحكام الضرائب المعمول بها في المملكة العربية السعودية وما يطرأ عليها من تعديلات".

وهنا يثار التساؤل حول مدى إمكانية تعديل الدولة لشرط الثبات التشريعي وإعادة التوازن للعقد؟ يرى الباحث في هذه الحالة ان مبادئ العدالة تقتضي ان يكون للدولة او المستثمر امكانية تعديل شرط الثبات التشريعي بالتوافق مع الطرف الاخر وفي حدود ما تقضي به قواعد العدالة ومقتضيات المحافظة على المصلحة العامة للدولة ومصالح المستثمر.

وقد ابتغى المنظم السعودي من إيراد تلك المادة النظامية التأكيد على قاعدة عدم رجعية القوانين، وانها كغيرها من القواعد تأبى بطبيعتها أن تكون مطلقة وبمنأى عن الاستثناءات، بشرط أن تكون تلك الاستثناءات مما يقتضيه الصالح العام، وذلك عندما تصبح الرجعية ضرورة تفوق ضرورة استقرار المعاملات.[70]

## المطلب الثالث

## شرط الثبات التشريعي في اتفاقيات الاستثمار الدولية

تعد العلاقة بين القانون الدولي والقانون الداخلي من الموضوعات التي شهدت نقاشا واسعا على الصعيد الفقهي، فالعلاقة بين القانون الدولي والقانون الداخلي أصبحت مسألة خاصة بكل دولة.[71] ومن أجل إيجاد مكانة القانون الدولي في النظام القانوني الداخلي وجدنا أن الدستور الداخلي في كل دولة كان هو همزة الوصل بينهما. فإننا نؤكد على العلاقة القائمة بين القانون الدولي والقانون الداخلي من خلال التكامل الذي نلمسه والربط بينهما عمليا، فكثير ما اعتمد القضاء الدولي على أحكام القانون الداخلي والعكس كذلك.[72]

إن موقف الدول الراغبة في الاستثمار يتعلق بطبيعة المعاملة التي يجب أن تحظى بها الاستثمارات الأجنبية، وذلك بإبرام العديد من الاتفاقيات الدولية الجماعية والثنائية التي تهدف إلى توفير حماية فعالة للاستثمارات، وتشجيع وحماية الاستثمارات المتبادلة مع عدد من الدول.[73]

في هذه الصورة يتم اثبات شرط الثبات التشريعي من خلال اتفاقية دولية سواء ثنائية أم متعددة حيث تتعهد الدول الاطراف في تلك الاتفاقيات بالتزامها بعدم اجراء تعديلات تشريعية أو أي اجراءات تؤدي للأضرار بمصالح مستثمري الدول الأخرى الأعضاء في الاتفاقية والعاملين على أراضيها. وفي هذه الحالة فإن أحكام القانون الدولي العام هي التي ستنظم وتحكم وتحمي استقرار الاستثمارات الأجنبية الموجودة على أراضي الدول الأعضاء في الاتفاقية، وهذا يتضمن تقييد لحرية وسيادة الدولة التي يقام على أرضها الاستثمار في التحكم بالعلاقة التي تربط بينها وبين المستثمر الأجنبي.[74]

كما أن هذا النوع من الشروط يجعل القضاء الدولي هو صاحب الاختصاص في تسوية المنازعات التي قد تنشأ نتيجة هذا الاستثمار. وحتى الحماية الدولية للمستثمر في شرط الثبات الدولي يجب أن يتمسك المستثمر بالنص على هذا الشرط في العقد صراحة إذ أنه في هذه الحالة تنشأ الحماية القانونية الدولية للعقد الموقع بين الدولة والمستثمر إضافة إلى الحماية الوطنية للعقد. ويسمي بعض الفقه شرط الحماية الدولية للعقد بشرط الحماية الاحتياطية وتعني فرض قواعد قانونية دولية احتياطية لحماية المستثمر الأجنبي في الحالة التي لا تنجح القوانين الوطنية في تأمين تلك الحماية.[75]

### خاتمة

تعتبر شروط الثبات التشريعي التي يوردها المستثمر الاجنبي في عقود الاستثمار بمثابة حماية قانونية فعالة ضد الانظمة التي تهدد مصالحه والتي قد تصدر من طرف الدولة المضيفة للاستثمار لذلك وجدت هذه الشروط تنظيما تشريعيا في الانظمة السعودية ذات العلاقة باعتبارها أحد محفزات الاستثمار الاجنبي ومن خلال البحث توصلت لعدد من النتائج والتوصيات على النحو التالي:

### أولا: النتائج

1) أن شرط الثبات التشريعي هو ضمانة مقررة لصالح المستثمر تتعهد بمقتضاها الدولة كسلطة تشريعية بعدم تطبيق النظام الجديد على المشروع الاستثماري الذي يعمل وفق النظام القديم وذلك حتى تنتهي المدد الخاصة بها.

2) أن تكييف شرط الثبات التشريعي كاستثناء على مبدأ السريان الفوري والمباشر للنظام الجديد ، يتفق مع ما ذهب إليه المنظم السعودي ومختلف النظم التي تناولت تنظيم ذلك الشرط .

3) أن نص المادة السادسة عشرة من نظام الاستثمار الأجنبي رقم م 1 لسنة 1421، المادة الحادية والستون في فقرتها الثانية من نظام الاستثمار التعديني لعام 1441 ، لا يحقق الحماية الكافية للمستثمر. خاصة وأن المنظم السعودي بنصه على سريان تعديلات أحكام الضرائب على المشروعات الاستثمارية طبقاً لنص المادة الرابعة عشرة من نظام الاستثمار الأجنبي رقم م 1 لسنة 1421؛ قد أربك حسابات المستثمر وتقديراته عند اتخاذه قرار الاستثمار.

4) سرعة إصدار نظام الاستثمار الجديد والتأكيد على نص المادة الرابعة عشرة من مشروع نظام الاستثمار الجديد بعنوان الأنشطة والمناطق الاقتصادية الخاصة والحقوق المكتسبة "لا تعدل أو تلغي أحكام هذا النظام التراخيص أو الحقوق المكتسبة أو الامتيازات الممنوحة للاستثمارات المباشرة السارية قبل نفاذ هذا النظام".

**ثانياً: التوصيات**

1) على الرغم من أن وضع التعريفات ليست مهمة المنظم الاصيلة الا أن شروط الثبات التشريعي من الاهمية بمكان تستدعي أن يتدارك المنظم السعودي تعريف الثبات التشريعي في نظام الاستثمار الجديد.

2) ضرورة تعديل نص المادة السادسة عشرة من نظام الاستثمار 1421 ، وليكن نصها "ومع ذلك فإن ممارسة هذه المشروعات لنشاطها أو زيادة رأس مالها تخضع لأحكامه في حالة انتهاء المدد الخاصة بها".

3) يتعين وجود إستراتيجية واضحة بعيدة المدى ومعلنة حتى يستطيع المستثمر اتخاذ قراراته الاستثمارية على أساس سليم.

4) اعتماد نماذج لشروط الثبات التشريعي تحقق مصلحة جميع الاطراف وتقلل من الخلافات وتكون واضحة أمام المستثمر وذات نتائج متوقعة.

## المراجع

### المراجع العربية


- أحمد عبد الكريم سلامة، قانون العقد الدولي، دار النهضة العربية. القاهرة 2008 .
- أبوبكر عبدالعزيز مصطفي، دور تشريع الاستثمار في حماية الاستثمارات المحلية والأجنبية المباشرة، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة الاسكندرية العدد الثاني، 2018.
- أحمد عبد الحميد عشوش، ود. عمر أبو بكر باخشب، النظام القانوني للاتفاقيات البترولية في دول مجلس التعاون الخليجي، مؤسسة شباب الجامعة، 1990.
- أحمد عبد الكريم سلامه، شرط الثبات التشريعي في عقد الاستثمار، المجلة المصرية للقانون الدولي،1987م.
- بن أحمد الحاج، شرط الثبات التشريعي بين تجسيد الأمان القانوني ومصلحة الدولة في قانون الاستثمار الجزائري، بحث منشور في مجلة الدراسات القانونية ولسياسية المجلد2، العدد 5، جانفي 2017.

- بهاء الدين إبراهيم، د. عصمت عدلي، د. طارق إبراهيم الدسوقي، حقوق الإنسان بين التشريع والتطبيق، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2008.
- حازم صلاح الدين عبدالله، الضمانات التشريعية للاستثمار الأجنبي المباشر ضد المخاطر غير التجارية في الوطن العربي ، مجلة كلية الحقوق – جامعة الكويت – مجلس النشر العلمي – العدد 3 المجلد 41 سبتمبر 2017.
- حفيظة السيد الحداد، العقود المبرمة بين الدول والأشخاص الأجنبية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2001.
- دريد محمود السامرائي، الاستثمار الاجنبي المعوقات والضمانات القانونية . ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ، 2006.
- رانيا جعفر، دور شرط الثبات التشريعي في تحقيق الأمان القانوني لأطراف عقد الاستثمار، جامعة الحسن الأول – كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية – مختبر البحث قانون الأعمال، ع 42 لسنة 2019.
- سراج حسين أبو زيد، التحكيم في عقود البترول، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010.
- سميحة القليوبي، الأسس القانونية للمشروعات الاستثمارية وفقاً لقانون الاستثمار رقم 72 لسنة 2017، دار النهضة العربية، 2018.
- شوقي جباري، تحسين مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر كحتمية للاندماج في الاقتصاد العالمي، الجامعة المستنصرية، مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولي، ع49، 2015.
- عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن، عقود التنمية الاقتصادية في القانون الدولي الخاص، مكتبة النصر، جامعة القاهرة، بدون سنة طبع.
- عبد الرسول عبد الرضا، وخير الدين كاظم . تأثير الصفة الاجنبية في قانون الاستثمار العراقي . بحث منشور. مجلة المحقق المحلي للعلوم القانونية والسياسية تصدر عن كلية القانون . جامعة بابل . السنة الاولى . العدد الاول . 2009 .
- عبد الفتاح محمد عبد الفتاح، مناخ الاستثمار في مصر، المؤتمر الضريبي الثاني والعشرين: تطوير النظام الضريبي المصري في ضوء متطلبات الاستثمار والتنمية، مج1 الجمعية المصرية للمالية العامة والضرائب، 2015.
- علي خالد قطيشات، شرط الثبات التشريعي بين جدلية التجسيد للأمان القانوني ومصلحة الدولة في قانون الاستثمار الأردني مجلة ريادة الاعمال الإسلامية، الهيئة العالمية للتسويق الإسلامي، مج 5 ، ع 3 ، 2020.
- غسان عبيد محمد المعموري ، شرط الثبات التشريعي ودوره في التحكيم في عقود البترول، مجلة رسالة الحقوق، المجلد الأول، العدد الثاني، كلية القانون، جامعة كربلاء، 2009.
- قصوري رفيقة، ضمانات تثبيت التشريعات الوطنية في مواجهة المستثمرين الأجانب، شروط الثبات التشريعي، مجلة الأحياء العدد 14، 2010.
- محمود فياض، دور شرط الثبات التشريعي في حماية المستثمر الأجنبي في عقود والطاقة بين فرضيات وإشكاليات التطبيق المؤتمر السنوي الحادي والعشرين الطاقة بين القانون والاقتصاد، 2013.

- مصطفى أحمد حامد رضوان، الحوافز ودورها في دعم التنمية المستدامة مجلة البحوث القانونية والاقتصادية ،جامعة المنصورة، كلية الحقوق ع63، 2017.
- هبة الله محمود محمد إبراهيم المرزوقي، أبرز الصعوبات التي تواجه تنمية الاستثمار الأجنبي المباشر في مصر ومقترحات للتغلب عليها. مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، ع 47 جامعة المنصورة، كلية الحقوق 2010.
- هشام علي صادق، الحماية الدولية للمال الأجنبي، دار الفكر الجامعي، 2002.
- يسري محمد العصار، الحماية الدستورية للأمن القانوني، مجلة الدستورية، القاهرة، ع3، س1، يوليو 2003.
- عبد الله بن ناصر آل داوود، نظام الاستثمار الأجنبي بالمملكة العربية السعودية ومدى جلبه للاستثمار؟، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، ع114، لسنة2014.
- كريمة صبيات، مدى المستجدات في قانون الاستثمار لسنة 2001، مذكرة ماجستير في القانون، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2005- 2006.
- لعماري وليد، الحوافز والحواجز القانونية للاستثمار الأجنبي في الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر1، السنة الجامعية 2010,2011.
- م. إلهام عثمان محمد طه، دراسة حول نفاذ الاتفاقيات الدولية في القانون الداخلي "السودان نموذجاً "، وزارة العدل السودانية، مجلة العدل، س 16، ع 41، 2014.
- عامر زغير محيسن، الموازنة بين فكرة الأمن القانوني ومبدأ رجعية أثر الحكم بعدم الدستورية، جامعة الكوفة مركز دراسات الكوفة، مجلة مركز دراسات الكوفة، المجلد 2010، العدد 18 (30 سبتمبر/أيلول 2010.
- وفاء مزيد فلحوط، المشاكل القانونية في عقود نقل التكنلوجية الى الدول النامية، منشورات الحلبي الحقوقية ، ط1، 2008.

**ثانياً :الرسائل العلمية**

- بن الزوخ جمعة، شرط الثبات التشريعي في عقود الاستثمار الدولي، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2015.
- بندر بن سالم الزهراني، الاستثمارات الأجنبية المباشرة ودورها في النمو الاقتصادي في المملكة العربية السعودية (دراسة قياسية للفترة من 1970-2000)، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإدارية، جامعة الملك سعود، 1425هـ – 2004.
- خناش دليله والعرابي سهيلة، شرط الاستقرار التشريعي كآلية لضمان الاستثمارات الاجنبية في الجزائر، رسالة ماجستير في الحقوق، جامعة عبد الرحمن ميره، الجزائر، 2013.

## المراجع الأجنبية


- Agnė Šimelytė, Kęstutis Peleckis , Valentina Peleckienė, "Regulation and Promotion of Foreign Direct Investment in the Baltic States: Tendencies, Advantages, And Problems", *American International Journal of Contemporary Research*, Vol. 5, No. 5; October 2015, p 195.
- Alanazi, Badar Mohammad G. Almeajel. "Investor protection and the civil liability for defective disclosures in the Saudi securities market: a legal analysis." (2012).
- Albassam, Bassam A. "Building an effective knowledge management system in Saudi Arabia using the principles of good governance." *Resources Policy* 64 (2019): 101531.
- Dutta, Nabamita, and Sanjukta Roy. "Foreign direct investment, financial development and political risks." *The Journal of Developing Areas* (2011): 303-327.
- Gjuzi, Jola. "Stabilization Clauses in International Investment Law." *A Sustainable Development Approach* (2018).
- Habibi, Nader. "Implementing saudi arabia's vision 2030: An interim balance sheet." *Middle East Brief* 127 (2019): 1-9.
- Haggard, Stephan, and Lydia Tiede. "The rule of law and economic growth: where are we?." *World development* 39, no. 5 (2011): 673-685.
- Harten, Gus Van. "Private authority and transnational governance: the contours of the international system of investor protection." *Review of International Political Economy*12, no. 4 (2005): 600-623.
- Insaf, Guessouri. "The importance of the stability of the investment law on foreign investment in the Algerian economy."
- Johnson, Lise, and Oleksandr Volkov. "Investor-State Contracts, Host-State'Commitments' and the Myth of Stability in International Law." *American Review of International Arbitration* 24, no. 3 (2013): 361.
- Johnson, Lise, and Oleksandr Volkov. "Investor-State Contracts, Host-State'Commitments' and the Myth of Stability in International Law." *American Review of International Arbitration* 24, no. 3 (2013): 361.
- Laeven, L. and Christopher, W.:The quality of the legal system, Firm Ownership, and firm size", *Review of Economics and statistics*, Vol. 89, N.4, (2010), P.612
- Olsen, Trond E., and Petter Osmundsen. "Spillovers and international competition for investments." *Journal of international economics* 59, no. 1 (2003): 211-238.
- Ortino, Federico. "The obligation of regulatory stability in the fair and equitable treatment standard: how far have we come?." *Journal of International Economic Law* 21, no. 4 (2018): 845-865.
- Osei, Michael J., and Jaebeom Kim. "Foreign direct investment and economic growth: Is more financial development better?." *Economic Modelling* 93 (2020): 154-161.

- Oshionebo, Evaristus. "Stabilization clauses in natural resource extraction contracts: legal, economic and social implications for developing countries." *Asper Rev. Int'l Bus. & Trade L.* 10 (2010): 1.
- Sader, Frank. *Attracting foreign direct investment into infrastructure: Why is it so difficult?*. Vol. 12. World Bank Publications, (2000).
- Schneiderman, David. "Investment rules and the new constitutionalism." *Law & Social Inquiry* 25, no. 3 (2000): 757-787.
- Thomas W. Walde , "Renegotiating acquired rights in the oil and gas Industries", *Journal of World Energy Law & Business* , Vol. 1 – issue 1– (2008) ,p58
- Topal, Aylin. "Economic reforms and women's empowerment in Saudi Arabia." In *Women's Studies International Forum*, vol. 76, p. 102253. Pergamon, (2019).
- Trade Union Reference Manual on the 2030 Agenda for Sustainable Development, Sustainable Development Goals , International Training Centre of the International Labor Organization, (2017) ,p94.
- Van Aaken, Anne. "International investment law between commitment and flexibility: a contract theory analysis." *Journal of International Economic Law* 12, no. 2 (2009): 507-538.
- Weil, Prosper. "The state, the foreign investor, and international law: The no longer stormy relationship of a Menage a Trois." In *Liber Amicorum Ibrahim FI Shihata*, pp. 839-856. Brill Nijhoff, 2001.
- Wong, Jarrod, and Abdallah Abuelfutuh Ali. "The Legislative Stabilization Clause." *NYU Journal of International Law and Politics (Forthcoming, 2022)* (2022).


**الهوامش:**

[1] عبد الفتاح محمد عبد الفتاح، مناخ الاستثمار في مصر، المؤتمر الضريبي الثاني والعشرين: تطوير النظام الضريبي المصري في ضوء متطلبات الاستثمار والتنمية، مج1 الجمعية المصرية للمالية العامة والضرائب، 2015، ص 1

[2] Trade Union Reference Manual on the 2030 Agenda for Sustainable Development, Sustainable Development Goals , International Training Centre of the International Labor Organization, (2017) ,p94.

[3] Haggard, Stephan, and Lydia Tiede. "The rule of law and economic growth: where are we?." *World development* 39, no. 5 (2011): 673-685.

[4] مصطفى أحمد حامد رضوان، الحوافز ودورها في دعم التنمية المستدامة مجلة البحوث القانونية والاقتصادية ،جامعة المنصورة ،كلية الحقوق ع63 ، 2017، ص 7 .، شوقي جباري ، تحسين مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر كحتمية للاندماج في الاقتصاد العالمي، الجامعة المستنصرية ، مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولي ، ع49 ، 2015 ، ص 18

[5] Osei, Michael J., and Jaebeom Kim. "Foreign direct investment and economic growth: Is more financial development better?." Economic Modelling 93 (2020): 154-161.

[6] Olsen, Trond E., and Petter Osmundsen. "Spillovers and international competition for investments." *Journal of international economics* 59, no. 1 (2003): 211-238

[7] Insaf, Guessouri. "The importance of the stability of the investment law on foreign investment in the Algerian economy."

[8] بن أحمد الحاج، شرط الثبات التشريعي بين تجسيد الأمان القانوني ومصلحة الدولة في قانون الاستثمار الجزائري، بحث منشور في مجلة الدراسات القانونية ولسياسية المجلد2 ،العدد 5، جانفي 2017، ص 530

[9] Haggard, Stephan, and Lydia Tiede. "The rule of law and economic growth: where are we?." *World development* 39, no. 5 (2011): 673-685.

[10] محمود فياض، دور شرط الثبات التشريعي في حماية المستثمر الأجنبي في عقود والطاقة بين فرضيات وإشكاليات التطبيق المؤتمر السنوي الحادي والعشرين الطاقة بين القانون والاقتصاد،2013، ص602.

[11] غسان عبيد محمد المعموري، شرط الثبات التشريعي ودوره في التحكيم في عقود البترول، مجلة رسالة الحقوق، المجلد الأول، العدد الثاني، كلية القانون، جامعة كربلاء ، 2009، ص172

[12] سراج حسين أبو زيد، التحكيم في عقود البترول ، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010، ص 111.

[13] عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن، عقود التنمية الاقتصادية في القانون الدولي الخاص، مكتبة النصر، جامعة القاهرة، بدون سنة طبع، ص 76.

[14] عبد الله بن ناصر آل داوود، نظام الاستثمار الأجنبي بالمملكة العربية السعودية ومدى جلبه للاستثمار؟ ، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، ع 114 ، لسنة 2014 ، ص 15

[15] Albassam, Bassam A. "Building an effective knowledge management system in Saudi Arabia using the principles of good governance." *Resources Policy* 64 (2019): 101531.

[16] المادة الخامسة عشرة من نظام الاستثمار الأجنبي رقم م 1 لسنة 1421 ، و المادة الرابعة والثلاثون من نظام الاستثمار التعديني لسنة 1441 .

[17] كما قد تم الاعتراف دولياً بهذا الشرط حيث توصل المجمع الدولي في دورته المنعقدة في اثينا عام 1979 عند مناقشة موضوع قانون الواجب التطبيق على العقود التي تبرم بين الدولية واحد افراد الدول الأخرى حيث اقر بأنه بإمكان الاطراف الاتفاق على ان يرجعوا لأحكام معينة في القانون الداخلي فيما يتعلق بالعقد وتكون هي المقصودة بعينها لحظة ابرام العقد وهذا يعد اعترافاً بمشروعية الاتفاق على الابقاء على القانون الذي يختاره الاطراف .

د. قصوري رفيقة، مرجع سابق، ص 566

[18] كما نصت المادة (18) على أن "ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية، ويعمل به بعد ثلاثين يوماً من تاريخ نشره، ويُلغى نظام استثمار رأس المال الأجنبي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/4) وتاريخ 2/2/1399هـ كما يُلغى كل ما يتعارض معه من أحكام".

[19] Gjuzi, Jola. "Stabilization Clauses in International Investment Law." *A Sustainable Development Approach* (2018).

[20] دريد محمود السامرائي، الاستثمار الاجنبي المعوقات والضمانات القانونية، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ، 2006 ، ص244.

[21] Ortino, Federico. "The obligation of regulatory stability in the fair and equitable treatment standard: how far have we come?." *Journal of International Economic Law* 21, no. 4 (2018): 845-865.

[22] علي خالد قطيشات ، شرط الثبات التشريعي بين جدلية التجسيد للأمان القانوني ومصلحة الدولة في قانون الاستثمار الأردني مجلة ريادة الاعمال الإسلامية ، الهيئة العالمية للتسويق الإسلامي ، مج 5 ، ع 3 ، 2020، ص 11

[23] رانيا جعفر، دور شرط الثبات التشريعي في تحقيق الأمان القانوني لأطراف عقد الاستثمار، جامعة الحسن الأول – كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية – مختبر البحث قانون الأعمال ، ع 42 لسنة 2019 ، ص 9

بمعنى أن شرط الثبات من حيث التكييف القانوني استثناء من القاعدة العامة التي بمقتضاها يخضع المستثمر المتعاقد لقانون الدولة التي يجري فيها الاستثمار، لكل التعديلات التشريعية التي تطرأ على ذلك القانون خلال مده نفاذ العقد د. احمد عبد الكريم سلامه، شرط الثبات التشريعي في عقد الاستثمار، مرجع سابق ،ص80.

[24] Ortino, Federico. "The obligation of regulatory stability in the fair and equitable treatment standard: how far have we come?." *Journal of International Economic Law* 21, no. 4 (2018): 845-865.

[25] قصوري رفيقة، مرجع سابق، ص 569

[26] رانيا جعفر، مرجع سابق، ص 9

[27] أبوبكر عبدالعزيز مصطفي ، دور تشريع الاستثمار في حماية الاستثمارات المحلية والأجنبية المباشرة ، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية ، كلية الحقوق ، جامعة الاسكندرية العدد الثاني ، 2018 ، ص 30

[28] أبوبكر عبدالعزيز مصطفي ، مرجع سابق ، ص 32

[29] بندر بن سالم الزهراني، الاستثمارات الأجنبية المباشرة ودورها في النمو الاقتصادي في المملكة العربية السعودية (دراسة قياسية للفترة من 1970، 2000م)، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإدارية، جامعة الملكة سعود، 1425هـ – 2004م، ص1.

[30] Habibi, Nader. "Implementing saudi arabia's vision 2030: An interim balance sheet." *Middle East Brief* 127 (2019): 1-9

[31] Topal, Aylin. "Economic reforms and women's empowerment in Saudi Arabia." In *Women's Studies International Forum*, vol. 76, p. 102253. Pergamon, (2019).

[32] Harten, Gus Van. "Private authority and transnational governance: the contours of the international system of investor protection." *Review of International Political Economy* 12, no. 4 (2005): 600-623.

[33] Alanazi, Badar Mohammad G. Almeajel. "Investor protection and the civil liability for defective disclosures in the Saudi securities market: a legal analysis." (2012).

[34] حسين عيسى عبد الحسن ، مرجع سابق ، ص 3

[35] المادة السادسة من نظام الاستثمار الأجنبي

[36] المادة السابعة من نظام الاستثمار الأجنبي

[37] المادة الحادية عشر من نظام الاستثمار الأجنبي

وحول تسوية الخلافات كأحد الضمانات اللازمة للمستثمر نصت المادة الرابعة عشر من نظام الاستثمار الأجنبي على أن : " مع عدم الإخلال بالاتفاقيات التي تكون المملكة العربية السعودية طرفاً فيها تتم تسوية الخلافات التي تنشأ بين الحكومة والمستثمر الأجنبي فيما له علاقة باستثماراته المرخص لها بموجب هذا النظام ودياً قدر الإمكان، فإذا تعذر ذلك يحل الخلاف حسب الأنظمة. تتم تسوية الخلافات التي تنشأ بين المستثمر الأجنبي وشركائه السعوديين فيما له علاقة باستثماراته المرخصة بموجب هذا النظام ودياً قدر الإمكان، فإذا تعذر ذلك يحل الخلاف حسب الأنظمة ".

[38] Oshionebo, Evaristus. "Stabilization clauses in natural resource extraction contracts: legal, economic and social implications for developing countries." *Asper Rev. Int'l Bus. & Trade L.* 10 (2010): 1.

[39] Schneiderman, David. "Investment rules and the new constitutionalism." *Law & Social Inquiry* 25, no. 3 (2000): 757-787.

[40] عبد الله بن ناسر آل داوود ، مرجع سابق ، ص 14

[41] حازم صلاح الدين عبدالله ، الضمانات التشريعية للاستثمار الأجنبي المباشر ضد المخاطر غير التجارية في الوطن العربي ، مجلة كلية الحقوق – جامعة الكويت – مجلس النشر العلمي –العدد 3 المجلد 41 سبتمبر 2017، ص 232 .

[42] Wong, Jarrod, and Abdallah Abuelfutuh Ali. "The Legislative Stabilization Clause." *NYU Journal of International Law and Politics (Forthcoming, 2022)* (2022).

[43] حسين عيسى عبد الحسين ،مرجع سابق ، ص 188 د. حفيظة السيد الحداد، العقود المبرمة بين الدول والأشخاص الأجنبية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2001، ص 320.

[44] Thomas W. Walde , Renegotiating acquired rights in the oil and gas Industries, Journal of World Energy Law & Business , Vol. 1 – issue 1– (2008)p58,

[45] عامر زغير محيسن ، الموازنة بين فكرة الأمن القانوني ومبدأ رجعية أثر الحكم بعدم الدستورية ، جامعة الكوفة مركز دراسات الكوفة، مجلة مركز دراسات الكوفة ، المجلد 2010، العدد 18 2010، ص 2

[46] Laeven, L. and Christopher, W.:The quality of the legal system, Firm Ownership, and firm size", Review of Economics and statistics, Vol. 89, N.4, (2010), P.612

[47] Sader, Frank. *Attracting foreign direct investment into infrastructure: Why is it so difficult?*. .)2000(Vol. 12. World Bank Publications,

[48] دريد محمود السامرائي ، مرجع سابق ، ص 240

[49] Regulation and Promotion of" Agnė Šimelytė, Kęstutis Peleckis , Valentina Peleckienė, , "Foreign Direct Investment in the Baltic States: Tendencies, Advantages, And Problems *American International Journal of Contemporary Research*, Vol. 5, No. 5; 2015, p 195.

[50] هبة الله محمود محمد إبراهيم المرزوقي، أبرز الصعوبات التي تواجه تنمية الاستثمار الأجنبي المباشر في مصر ومقترحات للتغلب عليها. مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، ع 47 جامعة المنصورة، كلية الحقوق 2010، ص 10

[51] هبة الله محمود محمد إبراهيم المرزوقي ، مرجع سابق ، ص 10

[52] Johnson, Lise, and Oleksandr Volkov. "Investor-State Contracts, Host-State'Commitments' and the Myth of Stability in International Law." *American Review of International Arbitration* 24, no. 3 (2013): 361.

[53] Weil, Prosper. "The state, the foreign investor, and international law: The no longer stormy relationship of a Menage a Trois." In *Liber Amicorum Ibrahim FI Shihata*, pp. 839-856. Brill Nijhoff, 2001.

[54] د. هشام علي صادق، مرجع سابق ، ص 90 .

[55] 'Commitments' Johnson, Lise, and Oleksandr Volkov. "Investor-State Contracts, Host-State and the Myth of Stability in International Law." *American Review of International Arbitration* 24, no. 3 (2013): 361.

[56] حازم صلاح الدين عبدالله ، مرجع سابق، ص 232.

[57] الزوخ جمعة، مرجع سابق، ص 26.

[58] Weil, Prosper. "The state, the foreign investor, and international law: The no longer stormy relationship of a Menage a Trois." In *Liber Amicorum Ibrahim FI Shihata*, pp. 839-856. Brill Nijhoff, 2001.

[59] بهاء الدين إبراهيم، د. عصمت عدلي، د. طارق إبراهيم الدسوقي، حقوق الإنسان بين التشريع والتطبيق، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2008، ص 32.

[60] Wong, Jarrod, and Abdallah Abuelfutuh Ali. "The Legislative Stabilization Clause." *NYU Journal of International Law and Politics (Forthcoming, 2022)* (2022).

[61] قد عارض بعض الفقه هذا الشرط وذلك لأنه عندما تتقيد الدولة بهذا الشرط تكون قد تنازلت عن جزء من سلطتها وسيادتها في سن التشريعات متى كان ذلك متفقاً مع مصالحها ويعد هذا تنازلاً عن أحد مظاهر سيادتها على إقليمها وهذا الشرط يعتبر اقرار من الدولة بالتنازل عن سلطتها في تعديل القانون أو تطبيق التعديل على العقود التي ابرمت في ظل القانون القديم . د. قصوري رفيقة، مرجع سابق، ص 570

[62] لعماري وليد، الحوافز والحواجز القانونية للاستثمار الأجنبي في الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر1، السنة الجامعية 2010,2011، ص13.

[63] وفاء مزيد فلحوط ، المشاكل القانونية في عقود نقل التكنلوجية الى الدول النامية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، ط1، 2008 ، ص776

[64] Van Aaken, Anne. "International investment law between commitment and flexibility: a contract theory analysis." *Journal of International Economic Law* 12, no. 2 (2009): 507-538.

[65] أحمد عبد الكريم سلامة، قانون العقد الدولي، دار النهضة العربية . القاهرة 2008 ، ص 306. د. حسين عيسى عبد الحسن، مرجع سابق، ص 169.

[66] د. محمود فياض، مرجع سابق، ص 615.

[67] أحمد عبد الكريم سلامة، قانون العقد الدولي ، مرجع سابق، ص307.، حسين عيسى عبد الحسن. مرجع سابق ص188، أحمد عبد الحميد عشوش ود. عمر أبو بكر باخشب، النظام القانوني للاتفاقيات البترولية في دول مجلس التعاون الخليجي، مؤسسة شباب الجامعة، 1990، ص 134، 135. سراج حسين أبو زيد، مرجع سابق، ص11

[68] Van Aaken, Anne. "International investment law between commitment and flexibility: a contract theory analysis." *Journal of International Economic Law* 12, no. 2 (2009): 507-538.

[69] خناش دليله والعرابي سهيله، مرجع سابق، ص47

[70] عامر زغير محيسن ، مرجع سابق ، ص 4

[71] إلهام عثمان محمد طه، دراسة حول نفاذ الاتفاقيات الدولية في القانون الداخلي "السودان نموذجاً " ،وزارة العدل السودانية ، مجلة العدل ، س 16، ع 41، 2014، ص 1

[72] المرجع السابق ، ص 11

[73] عبد الله بن ناصر آل داوود، مرجع سابق، ص 14

[74] د. علي خالد قطيشات، مرجع سابق، ص 8

راجع : الإتفاقيات الثنائية بين الدول والمملكة العربية السعودية

/https://www.misa.gov.sa/ar/e-services/international-investment-agreements

[75] د. محمود فياض، مرجع سابق، ص 622- 624